. @ 417 @

ثم قال ! 2 2 ! يعني يهود أهل المدينة لا تخشوا يهود خيبر وأخبروهم بآية الرجم ! 2 2 ! في كتمانه ! 2 2 ! يعني عرضا يسيرا .

ثم قال ! 2 2 ! يعني إذا لم يقروا ولم يبينوا ! 2 2 ! قال ابن عباس من يجحد شيئا من حدود ا فقد كفر ومن أقر ولم يحكم بها فهو فاسق روى وكيع عن سفيان قال قيل لحذيفة ! 2 2 ! نزلت في بني إسرائيل فقال حذيفة نعم الأخوة لكم وبنو إسرائيل كانت لكم كل حلوة ولهم مرة لتسلكن طريقهم قدر الشراك يعني هذه الآية عامة فمن جحد حكم ا فهو من الكافرين $ سورة المائدة 45 - 47 $.

ثم بين الحكم الذي في التوراة فقال عز وجل ! 2 2 ! يعني فرضنا على بني إسرائيل في التوراة ! 2 2 ! إذا كان القتل عمدا ! 2 2 ! إذا كان عمدا ! 2 2 ! إذا كان عمدا ! 2 2 ! إذا كان عمدا ! 2 2 ! إذا كان عمدا ! 2 2 ! إذا كان عمدا وروى عكرمة عن ابن عباس أن بني النضير كان لهم شرف على بني قريظة وكانت جراحاتهم على النصف فحملهم على الحق وجعل دم القرظي والنضيري سواء فقال كعب بن الأشرف ومالك بن الضيف لا نرضى بحكمك لأنك تريد أن تصغرنا بعداوتك) فنزل ! 2 2 ! ثم صارت الآية عامة في جميع الناس في وجوب القصاص في النفس وفي الجراحات .

قرأ عاصم وحمزة ونافع ! 2 2 ! والحروف الست كلها بالنصب وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر كلها بالنصب غير الجروح فإنهم يقرؤونها بالضم على معنى الابتداء وقرأ الكسائي كلها بالضم إلا النفس .

ثم قال ! 2 2 ! يعني عفا عن مظلمته في الدنيا وترك القصاص ! 2 2 ! قال القتبي فهو كفارة للجارح وأجر للمجروح وقال مجاهد كفارة للجارح وأجر للعافي وقال بعضهم هو كفارة للعافي أي يكفر ا تعالى عنه بعفوه ما سلف من ذنوبه ويقال ! 2 2 ! أي للجارح يعني إذا ترك الولي حقه يسقط القصاص عن الجارح